|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الوثيقة 99-A |
|  | 19 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| فنلندا | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد 1.1 من جدول الأعمال | |

1.1 النظر في منح توزيعات إضافية من الطيف للخدمة المتنقلة على أساس أولي وتحديد نطاقات تردد إضافية للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) والأحكام التنظيمية ذات الصلة لتسهيل تطوير تطبيقات الاتصالات المتنقلة عريضة النطاق للأرض وفقاً للقرار **233 (WRC‑12)**؛

مقدمة

يدعو القرار 233 (WRC-12) إلى إجراء دراسات بشأن المتطلبات المستقبلية الإضافية من الطيف والنطاقات الترددية المحتملة المرشحة للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT).

وينبغي أن تراعي دراسة المتطلبات الإضافية من الطيف الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية والنطاقات المحددة لها حالياً والشروط التقنية لاستعمالها وإمكانية الاستعمال الأمثل لهذه النطاقات بهدف زيادة كفاءة استخدام الطيف. وينبغي أيضاً أن تراعي الدراسات الاحتياجات المتزايدة، بما في ذلك طلبات المستعملين على أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية وغيرها من التطبيقات المتنقلة عريضة النطاق للأرض والإطار الزمني للاحتياجات من الطيف.

وينبغي أن تأخذ دراسة النطاقات الترددية المحتملة المرشحة بعين الاعتبار دراسات التقاسم والتوافق مع الخدمات التي لديها توزيعات بالفعل في النطاقات الترددية المرشحة وفي النطاقات المجاورة حسب الاقتضاء، بالإضافة إلى الاستعمالات الحالية والمخططة لهذه النطاقات من جانب الخدمات القائمة، إضافة إلى الدراسات ذات الصلة التي سبق أن أجراها قطاع الاتصالات الراديوية.

استعداداً للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015، نظر قطاع الاتصالات الراديوية في إطار هذا البند من جدول الأعمال في النطاقات التالية كنطاقات ترددات مرشحة: MHz 698/694‑470 وMHz 1 400‑1 350 وMHz 1 452‑1 427 وMHz 1 492‑1 452 وMHz 1 518‑1 492 وMHz 1 525‑1 518 وMHz 1 710‑1 695 وMHz 2 900‑2 700 وMHz 3 400‑3 300 وMHz 3 600‑3 400 وMHz 3 700‑3 600 وMHz 3 800‑3 700 وMHz 4 200‑3 800 وMHz 4 500‑4 400 وMHz 4 800‑4 500 وMHz 4 990‑4 800 وMHz 5 470‑5 350 وMHz 5 850‑5 725 وMHz 6 425‑5 925.

يتضمن التقرير [[1]](#footnote-1)ITU‑R M.2290 نتائج الدراسات التي تُقدِّر أن تتراوح المتطلبات العالمية من الطيف للاتصالات المتنقلة الدولية في عام 2020 بين MHz 1 340 (في حالة الكثافة المنخفضة للمستعملين) وMHz 1 960 (في حالة الكثافة المرتفعة للمستعملين).

**تبرير توزيع جديد للخدمة المتنقلة الدولية وتحديده للاتصالات المتنقلة الدولية**

عند النظر في المتطلبات العالمية من الطيف في إطار البند 1.1 من جدول أعمال المؤتمر (WRC-15)، من المهم الإقرار، على النحو المبين في الفقرة *إذ يدرك* *د )* من القرار 233 (WRC-12)، أن الطيف ما دون GHz 1 مناسب على نحو استثنائي لتطبيقات النطاق العريض المتنقل. وعلى وجه الخصوص، تتيح خصائص الانتشار الفريدة للنطاقات ما دون GHz 1 تغطية مساحة أوسع الأمر الذي يتطلب بدوره قدراً أقل من البنية التحتية ويسهل إيصال الخدمات إلى المناطق الريفية أو ذات الكثافة السكانية المنخفضة، على النحو المبين في الفقرة *إذ يدرك* *ج)* من القرار 233 (WRC-12).

ويوزَّع المدى الترددي 470-806/862 MHz للخدمة الإذاعية على أساس أولي في جميع الأقاليم الثلاثة ويستخدم في الغالب لإيصال الإذاعة التلفزيونية. وتظل الإذاعة خدمة هامة حيث توفر محطات الإذاعة التلفزيونية المعلومات والبرامج الفيديوية التي تستجيب لاحتياجات ومصالح المجتمعات المحلية التي تخدمها. وعلاوة على ذلك، تظل الإذاعة التلفزيونية نفسها تتطور لمواكبة التغيرات التكنولوجية وتغيرات السوق. وتتبع العديد من هيئات الإذاعة التلفزيونية الآن نهج الشاشات الثلاث مقدمةً برامجها على شبكة الإنترنت وعلى الأجهزة المتنقلة، بالإضافة إلى تقديمها عبر الأثير.

وفي المستقبل، سيزداد توزيع الخدمات السمعية المرئية من خلال الاتصالات المتنقلة الدولية وسيمثل جزءاً كبيراً من الحركة عبر شبكات الاتصالات المتنقلة الدولية. وأصبح استعمال المحتوى السمعي المرئي على منصات مختلفة (مثل الهواتف الذكية والحواسيب اللوحية) في أي مكان وأي وقت اتجاهاً متزايداً. وبغية الوفاء بهذا الاتجاه، يمكن لسمات جديدة للاتصالات المتنقلة الدولية من قبيل خدمات إذاعة الوسائط المتعددة والإرسال المتعدد المعززة (eMBMS) أو زيادة تطور الخدمات الإذاعية LTE أن توفر لمستعملين متعددين المحتوى السمعي المرئي.

وتبين آخر الدراسات أن الناس يغيرون طريقة استخدام الأنواع المختلفة لمحتوى وسائل الإعلام والمحتوى السمعي المرئي نحو استعمال غير خطي مما يؤدي إلى إنشاء الطلب على طرق أكثر مرونة لتوفير هذا المحتوى للمستعملين. وتقديم الخدمات السمعية المرئية من خلال الاتصالات المتنقلة الدولية يمكن أن يتيح إمكانيات إضافية لاستعمال نطاق التردد MHz 694-470 بمزيد من الكفاءة والاقتصاد تبعاً للطلب الفعلي على الصعيد الوطني.

ومن الضروري إتاحة إمكانيات إضافية للإدارات الوطنية لكي تحدد أفضل الطرق وأكثرها مرونة لتوفير المحتوى الإذاعي من خلال دعم توزيع أولي مشترك للخدمة المتنقلة في نطاق التردد MHz 694-470

وحماية الخدمة الإذاعية اعتبار مهم. وتشير دراسات قطاع الاتصالات الراديوية المقدمة في التقرير ITU‑R BT.2337-0 إلى أن التقاسم في التردد المشترك في نطاق الموجات الديسيمترية (UHF) بين الاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) والإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض (DTTB) قد يتطلب مسافات فصل كبيرة عبر الحدود لحماية مستقبلات الإذاعة من التداخل الناجم عن محطات القاعدة في الاتصالات المتنقلة الدولية وكذلك حماية مستقبلات محطات القاعدة في الاتصالات المتنقلة الدولية من مرسلات الإذاعة. ومع ذلك، تنمو حركة الاتصالات المتنقلة الدولية بصورة مستمرة لا سيما في اتجاه الوصلة الهابطة بسبب البث الفيديوي المتدفق وعرض محتوى الإذاعة السمعي المرئي على الأجهزة المتنقلة مثلاً. ويؤدي هذا الاتجاه إلى زيادة الحاجة خصوصاً لسعة إرسال إضافية للوصلة الهابطة يمكن تلبيتها من خلال توزيع ترددات إضافية في اتجاه الوصلة الهابطة للاتصالات المتنقلة الدولية. ولا يمكن تلبية الطلب المتزايد على حركة الوصلة الهابطة للاتصالات المتنقلة الدولية إلا جزئياً من خلال استعمال الموارد الإذاعية المتاحة في الخطة GE06 من أجل السعة الإضافية للوصلة الهابطة للاتصالات المتنقلة الدولية. وفي حال استخدام موارد الخطة GE06 من أجل الوصلة الهابطة للاتصالات المتنقلة الدولية بدلاً من استعمالها للخدمة الإذاعية، فإن احتمال التداخل في مستقبلات الإذاعة أو في الخدمات الأولية الأخرى للبلدان الأخرى لن يكون أكبر إذا ما استعملت الخدمة الإذاعية هذه الموارد. وسيسمح الاستعمال المرن لموارد الخطة GE06 من أجل الإذاعة أو من أجل الاتصالات المتنقلة الدولية بتلبية احتياجات السعة لهاتين الخدمتين تبعاً للاحتياجات الوطنية. وعلى الرغم من ذلك، لتمكين هذه المرونة، لا بد من توزيع النطاق MHz 694‑470 على أساس أولي مشترك للخدمة المتنقلة باستثناء المتنقلة للطيران وتحديد هذا النطاق للاتصالات المتنقلة الدولية. ويخضع استعمال محطات الخدمة المتنقلة في النطاق MHz 694-470 أيضاً لتطبيق إجراءات الخطة GE06 بنجاح.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD FIN/99/1

MHz 890-460

| التوزيع على الخدمات | | |
| --- | --- | --- |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 470-460 | **ثابتة**  **متنقلة** 286AA.5  أرصاد جوية ساتلية (فضاء-أرض)  290.5 289.5 288.5 287.5 | |
| 790-470  **إذاعية** | 512-470  **إذاعية**  ثابتة  متنقلة 293.5  292.5 | 585-470  **ثابتة**  **متنقلة**  **إذاعية**  298.5 291.5 |
| 608-512  **إذاعية**  297**.5** |
| 610-585  **ثابتة**  **متنقلة**  **إذاعية**  **ملاحة راديوية**  307.5 306.5 305.5 149.5 |
| 614-608  **فلك راديوي**  متنقلة ساتلية باستثناء المتنقلة  الساتلية للطيران  (أرض-فضاء) |
| 890-610  **ثابتة**  **متنقلة** 313A.5 317A.5 MOD  **إذاعية**  149.5 305.5 306.5 307.5  311A.5 320.5 |
| 698-614  **إذاعية**  ثابتة  متنقلة  311A.5 309.5 293.5 |
| 149.5 291A.5 294.5 296.5   300.5  304.5 306.5 311A.5 312.5 312A.5  XXX.5 ADD 317A.5 MOD | 806-698  **متنقلة**317A.5 MOD 313B.5  **إذاعية**  ثابتة  311A.5 309.5 293.5 |
| 862-790  **ثابتة**  **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران  317A.5  MOD  316B.5  **إذاعية**  312.5 314.5 315.5 316.5  319.5 316A.5 |
| 890-806  **ثابتة**  **متنقلة** 317A.5 MOD  **إذاعية**  317.5 318.5 |
| 890-862  **ثابتة**  **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران MOD 317A.5  **إذاعية** 322.5  319.5 323.5 |

يتعلق هذا المقترح بنطاق التردد MHz 694‑470 فقط.

ADD FIN/99/2

XXX.5 *توزيع إضافي*: في فنلندا، يُوزّع النطاق MHz 694-470 أيضاً للخدمة المتنقلة باستثناء المتنقلة للطيران، على أساس أولي ورهناً بتطبيق أحكام الاتفاق GE06.      (WRC‑15)

الأسباب: توزيع النطاق MHz 694-470 للخدمة المتنقلة باستثناء المتنقلة للطيران، يوفر المرونة لاستعمال هذا النطاق في المستقبل. وتكون حماية الخدمات الراديوية الأخرى في البلدان المجاورة مضمونة بتطبيق أحكام الاتفاق GE06.

MOD FIN/99/3

317A.5 تحدد أجزاء النطاق MHz 960‑698 في الإقليم 2 والنطاق MHz 694-470 في الإقليم 1 والنطاق MHz 960‑790 في الإقليمين 1 و3 الموزعة للخدمة المتنقلة على أساس أولي لكي تستعملها الإدارات التي ترغب في تنفيذ الاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) ‑ انظر القرارين **224 (Rev.WRC‑12)** و(**Rev.WRC‑12)** **749**، حسب الاقتضاء. ولا يحول هذا التحديد دون أن يستعمل هذين النطاقين أي تطبيق للخدمات الموزع عليها هذان النطاقان، ولا يحدد أولوية في لوائح الراديو.(WRC-15)

الأسباب: الغرض من هذا التعديل توسيع النطاقات المحددة للاتصالات المتنقلة الدولية لتشمل نطاق التردد MHz 790‑694 في الإقليم 1 بموجب الحاشية XXX.5 في الإقليم 1.

ملاحظة:ينبغي النظر في هذا المقترح جنباً إلى جنب مع المقترحات الأوروبية لتعديل النطاق MHz 790‑470 بموجب البند 2.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-15.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. [التقرير ITU‑R M.2290](http://www.itu.int/pub/R-REP-M.2290) - "تقدير المتطلبات المستقبلية من الطيف في الاتصالات المتنقلة الدولية للأرض". [↑](#footnote-ref-1)